الباب الثالث

فى الصـــدقة

- فضل الصدقة من كسب طيّب .
- من علامات آخر الزمان .
- الكلمة الطيبة صدقة .
- سبعة فى ظل الرحمن يوم القيامة .
- أى الصدقة أعظم ؟.
- اليد العليا خير من اليد السفلى .
- أبو طلحة الأنصارى وسعة جوده .

obeikandl.com

obeikandl.com

الباب الثالث
(فى الصدقة)

٤٥ – روى أبو هريرة – رضى الله عنه – قال : قال رسول الله ﷺ : « **مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا : اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقاً خَلَفاً ، وَيَقُولُ الآخَرُ : اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكاً تَلَفاً** » متفق عليه .

(فضل الصدقة من كسب طيب)

٤٦ – وروى أبو هريرة – رضى الله عنه – أن رسول الله ﷺ قال : « **لَا يَتَصَدَّقُ أَحَدُكُمْ بِتَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِبٍ إِلَا أَخَذَهَا اللهُ تعالى بِيَمِينِه فَيُرَبِّيهَا كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ أَوْ قَلُوصَهُ ، حَتَى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَل أَعْظَمَ** » متفق عليه .

الفلو : المهر ، والقلاص : فتيان الإبل وأحدها قلوص .

---

[٤٥] أخرج البخارى (١٤٢/٢) فى الزكاة : باب قول الله تعالى ﴿ فأما من أعطى واتقى ... ﴾ ومسلم (١٠١٠) فى الزكاة : باب فى المنفق والممسك .

[٤٦] أخرجه البخارى فى الزكاة (١٣٤/٢) باب لا يقبل الله صدقة من غلول ، ولا يقبل إلا من كسب طيب ، وأخرجه مسلم (١٠١٤) فى الزكاة : باب كل نوع من المعروف صدقة .

قَالَ : وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمٍ وَإِفْطَارِ يَوْمٍ ، قَالَ : ذَاكَ صَوْمُ أَخِي دَاوُد .

قَالَ : وَسُئِلَ عَنْ صِيامِ يَوْمِ الْأَثْنَيْنِ ، فقَالَ : ذاكَ يَوْمٌ ولُدْتُ فِيهِ ، وَيَوْمٌ بُعِثْتُ ، وأُنْزِلَ عَلَيَّ فِيهِ .

قَالَ : فَصَوْمُ ثَلَاثَةِ أيام مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ، وَرَمَضَانَ إِلَى رَمَضَانَ صَوْمُ الدَّهْرِ .

قَالَ : فسُئِلَ عَنْ صَوْمِ عَاشُورَاءَ ، فَقَالَ : يُكَفِّرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَة . انفرد به مُسلم .

٤٤ – وروت معاذة – رضى الله عنها – أنها سألت عائشة – رضى الله عنها – زوج النبى ﷺ : « أَكَانَ رسول الله ﷺ يَصُومُ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ . فَقُلْتُ لَهَا : مِنْ أَيِّ شَهْرٍ كَانَ يَصُومُ ؟ قَالَتْ : لَمْ يَكُنْ يُبَالِي مِنْ أَيِّ شَهْرٍ يَصُومُ » انفرد به مسلم .

وقد تقدم فى صلاة الضحى حديث أبى هريرة : « أوصانى خليلى ﷺ بثلاث : صيام ثلاثة أيام من كل شهر » الحديث ، وهو متفق عليه ، وحديث أبى الدرداء فى ذلك من إفراد مسلم .

---

[٤٤] أخرجه مسلم (١١٦٠) فى الصيام : باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر ، والترمذى (٧٦٣) .

(من علامات آخر الزمان)

٤٧ – وروى حارثة بن وهب – رضى الله عنه – قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **تَصَدَّقُوا ، فَيُوشِكُ الرَّجُلُ يَمْشِي بِصَدَقَتِهِ فَيَقُولُ الَّذِى أُعْطِيَهَا ، لَوْ جِئْتَ بِهَا بِالْأَمْسِ قَبِلْتُهَا ، وأَمَّا الآنَ فَلَا حَاجَةَ لِى بِهَا ، فَلَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا** » متفق عليه .

(الكلمة الطيبة صدقة)

٤٨ – وروى عدى بن حاتم – رضى الله عنه – عن رسول الله ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ النَّارَ فَتَعَوَّذَ منْهَا وَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ ثَلَاثَ

---

[٤٧] أخرجه البخارى (١٣٨/٢) فى الزكاة : باب الصدقة باليمين ، وأخرجه مسلم (١٠١١) فى الزكاة : باب كل نوع من المعروف صدقة .

[٤٨] أخرجه البخارى (١٣٥/٢) فى الزكاة : باب الصدقة قبل الرد ، وفى (٢٤/٤) ، (١٤/٨) ، (١٨١/٩) ، وأخرجه مسلم (١٠٣٠) فى الزكاة : باب الحث على الصدقة ولو بالقليل ، وأخرجه أحمد (٢٥٦/٤) ، والبيهقى فى السنن (٣٩٠/١) ، (٢٢٥/٥) ، والبغوى فى شرح السنة (١٤٠/٦) . =

مرات ، ثُمَّ قَالَ : « **اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَكَلِمَةَ طَيِّبَةَ** » . متفق عليه . قوله : أشاح أى جد وانكمش على الوصية بإتقاء النار .

وقيل : حذر من ذلك ، والمشيح الحذر .

وقيل : الهارب ، وقيل : أشاح أقبل ، وقيل : قبض وجهه .

قال الحربى : أحسن ما قيل فيه التنحية وهو موافق للإعراض .

٤٩ – وروى أبو هريرة – رضى الله عنه – أن النبى ﷺ قال : « **مَا يَسُرُّنِى أَنَّ لِى أُحُداً ذَهَباً تَأْتِى عَلَىَّ ثَالِثَةٌ وَعِنْدِى مِنْهُ دِينَارٌ إِلَّا دِينَارٌ أَرْصُدُهُ لِدَينٍ عَلَىَّ** » متفق عليه .

= [**لغة الحديث**] :

اتقوا النار : اجعلوا بينكم وبينها من العمل الصالح ما يحفظكم من دخولها . ولو بشق تمرة : ولو أن تتصدقوا بنصف تمرة .

[**فوائد الحديث**] :

١ – الحث على الصدقات بقدر الإمكان ، والتخلق بالخصال الحميدة ، والمعاملة باللطف .

٢ – التحلى بفعل الطاعات ، والتخلى عن المنكرات ، حتى لا يخجل المؤمن إذ يقف بين يدى الله عز وجل .

[٤٩] أخرجه البخارى (١٣٤/٢) بمعناه من حديث أبى ذر . وأخرجه مسلم (٩٩١) فى الزكاة : باب تغليظ عقوبة من لا يؤدى الزكاة

(سبعة فى ظل الرحمن يوم القيامة)

٥٠ – وروى أبو هريرة – رضى الله عنه – عن النبى ﷺ قال : « **سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ فِى ظِلِهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ : الإِمَامُ الْعَادِلُ ، وَشَابٌ نَشَأَ بِعِبَادَةِ اللهِ عز وجل ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِى الْمَسَاجِدِ ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِى اللهِ تعالى ، اجْتَمَعَا عَلَيْهِ ، وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ : إِنِّى أَخَافُ اللهَ تعالى ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللهَ تعالى خَالِياً ، فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ** » متفق عليه .

---

[٥٠] أخرجه البخارى فى الزكاة : باب الصدقة باليمين ، وفى الرقاق : باب البكاء من خشية الله ، ومسلم (١٠٣١) فى الزكاة : باب فضل إخفاء الصدقة .

[**لغة الحديث**] :

سبعة : أى سبعة أصناف من الناس ، قلبه معلق فى المسجد : أى محب له منتظر للصلاة فيه . فاضت عيناه : بكى وسال دمعهما .

[**فوائد الحديث**] :

١ – فضل الإمام العادل ورعاية الله له ، وإنما قدم على من بعده لكثرة المصالح المتعلقة به .

(أى الصدقة أعظم)

٥١ – وروى أبو هريرة – رضى الله عنه – قال : أتى رسول الله ﷺ رجل فقال : يَا رَسُولَ اللهِ أَىُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ ؟ فقال : « **أَنْ تَتَصدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ تَخْشَى الْفَقْرَ وَتَأْمُلُ الْغِنَى ، وَلَا تُمْهِلْ حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الحُلْقُومَ قُلْتَ لِفُلانٍ كَذَا ولِفُلانٍ كَذَا ، أَلَا وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ** » . متفق عليه .

---

٢ – فضل الشاب الذى لم يزاول المعاصى ، ونشأ على طاعة ربه .

٣ – فضل من يرتاد المساجد ، ويهفو قلبه إليها كلما خرج منها حباً فى الصلاة مع الجماعة فيها .

٤ – فضل الحب فى الله الذى يجمع بين الإخوان ، لا عن عرض دنيوى .

٥ – فضل العفة عن الأغراض عند توفر دواعى المعصية خشية الله .

٦ – فضل مراقبة الله فى السر ، وخشيته فى الوحدة ، انتهى نقلا عن نزهة المتقين (٣٤٩/١) .

[٥١] أخرجه البخارى (١٣٦/٢) فى الزكاة : باب فضل صدقة الشحيح الصحيح ، وفى الوصايا (٥/٤) : باب الصدقة عند الموت ، ومسلم (١٠٣٢) فى الزكاة : باب بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح .

[**فوائد الحديث**] :

١ – أن صدقة الصحة أفضل من صدقة المرض ، لأن الشح غالب على الإنسان

(اليد العليا خير من اليد السفلى)

٥٢ – وروى أبو أمامة – رضى الله عنه – قال : قال رسول الله ﷺ : « **يَابْنَ آدَمَ إنَّكَ إن تَبْذُلَ الفَضْلَ خَيْرٌ لَكَ ، وإن تُمسِكَهُ شَرٌّ لك ، وَلَا تُلامُ عَلى كَفَافٍ ، وَابْدأْ بِمَنْ تَعُولُ ، واليدُ العُلَيا خَيْرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى** » أخرجه مسلم .

= فى حال الصحة ، فإذا سمح بها وتصدق دل ذلك على صدق نيته وعظيم محبته لله تعالى ، بخلاف من أيس من الصحة ورأى مصير المال لغيره فإن صدقته حينئذ ناقصة .

٢ – الترغيب فى المسارعة إلى الخيرات وأداء الصدقات قبل نزول بوادر الموت بالإنسان .

[٥٢] أخرجه الترمذى (٢٤٤٦) فى الزهد : باب ما جاء فى الزهادة فى الدنيا، وقال : هذا حديث حسن صحيح .

[فوائد الحديث] :

١ – جواز إدخار الإنسان قدر حاجته وحاجة عياله من المال .

٢ – الترغيب فى إنفاق الزائد عن الحاجة فى وجوه الخير والبر ، وإمساك هذا الزائد قد يكون شراً للإنسان إذا كان فى الناس من يحتاج إليه لسد رمقه .

٣ – الواجب على الإنسان أن يبدأ أولاً بالنفقة الواجبة على عياله ، لأن النفقة عليهم فرض عين ، وهى على غيرهم إما فرض كفاية أو سنة .

٤ – إنفاق الزائد على حق الزكاة مما زاد على الحاجة وإن لم يكن واجباً لكنه أحسن حالات الإنسان .

واليد العليا هى المنفقة كذا جاء مفسراً فى الحديث .

وقال الخطابى : روى فى بعض الحديث أنها المتعففة ، والسفلى السائلة .

وروى عن الحسن أنها الممسكة المانعة ، وذهبت المتصوفة إلى أن اليد العليا هى الآخذة ، لأنها نائبة عن الله تعالى ، وما جاء فى الحديث الصحيح أولى .

٥٣ – وروى أبو موسى الأشعرى – رضى الله عنه – عن النبى ﷺ قال : « **عَلَى كلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ ، فقالوا يا رسول الله ، فمن لم يجد ، قال : يُعِينُ ذَا الحَاجَةِ المَلْهُوفَ ، قالُوا : فَإِنْ لَمْ يجد ؟ قَالَ : فَليعمل بِالَمْعُروفِ ، وليمسك عَنِ الشَّرِّ ، فَإنها لَهُ صَدَقَةٌ** » متفق عليه .

---

[٥٣] أخرجه البخارى (١٣/٨) فى الأدب : باب كل معرفة صدقة ، وفى الزكاة باب على كل مسلم صدقة : ومسلم (١٠٠٨) فى الزكاة : باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف .

[**فوائد الحديث**] :

١ – الحث على العمل ليتكسب المسلم ويسد حاجته من كسبه ويتصدق ، فيصون وجهه من السؤال ، وينفع غيره بثمرة عمله وصدقته .

٢ – شمول معنى الصدقة أنواعاً عديدة من البر ، وعمل الخير حتى الإمتناع عن الشر ، هو من الصدقة .

(المتصدق يدخل الجنة من باب الصدقة)

٥٤ – وروى أبو هريرة – رضى الله عنه – أن رسول الله ﷺ قال : « **مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِى سَبِيلِ اللهِ تعالى نُودِىَ فِى الْجَنَّةِ يَا عَبْدَ اللهِ هذَا خَيْرٌ ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ ، دُعِىَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ ، دُعِىَ مِنْ بَابِ الجِهَادِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ ، دُعِىَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ ، دُعِىَ مِنْ بَابِ الرَّيَّانِ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ – رضى الله عنه – يَا رَسُولَ اللهِ فِهل يدعى أَحَد من تلْكَ الْأَبْوَابِ كلها ؟ قال رسول الله ﷺ : نَعَمْ ، وَأَرجُو أَنْ تَكُونَ مَنْهُمْ** » متفق عليه .

---

[٥٤] أخرجه البخارى (٣٢/٣) فى الصوم : باب الريان للصائمين ، ومسلم (١٠٢٧) فى الزكاة : باب من جمع الصدقة وأعمال البر ، وأخرجه الترمذى (٣٦٧٥) فى المناقب : باب الصديق ينفق كل ماله ، والنسائى (٩/٥) فى الزكاة : باب وجوب الزكاة .

[من فوائد الحديث] :

١ – جواز الدعاء للكريم بمزيد من العوض ، وأن يخلف الله عليه خيرا ، مما أنفق .

٢ – جواز الدعاء على البخيل بتلف ماله الذى بخل به ومنع إنفاقه فيما أوجب الله عليه . انتهى نقلا عن نزهة المتقين (٢٩٤/١) .

قوله : من أنفق زوجين ، قال الحسن البصرى : يعنى اثنين من كل شيء ، درهمين ، دينارين ، ثوبين ، وقال غيره : يريد شيئين درهماً وديناراً ، درهماً وثوباً ، خُفاً ولجاماً ، ونحو هذا .

(أبو طلحة الأنصارى وسعة جوده)

٥٥ – وروى أنس بن مالك – رضى الله عنه – أن أبا طَلْحَةَ كان أَكْثَرَ الأنصار بِالْمَدِينَةِ مَالاً ، وَكَانَ أَحَبُّ أَمْوَاله إِلَيْه بيرحاء ، وَكَانَتْ مُستَقْبِلَةَ الْمَسْجِدِ ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يدْخُلُها وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طِيبٍ . قَالَ أَنَسٌ : فَلَمَّا نَزَلَتْ هذِهِ الآيَةُ ﴿ **لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ** ﴾(*) قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ : إِنَّ الله عز وجل يَقُولُ فِى كِتَابِه ﴿ **لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا**

---

[٥٥] أخرجه البخارى (١٤٨/٢) فى الزكاة : باب الزكاة على الأقارب ، وفى الوكالة (١٣٤/٣) : باب إذا قال الرجل لوكيله : ضعه حيث أراك الله ، ومسلم (٩٩٨) فى الزكاة : باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين .

(*) سورة آل عمران : ٩٢

[من فوائد الحديث] :

١ – استحباب الإنفاق من أحسن الأموال وأحبها إلى النفس .

٢ – التشجيع على فعل الخير بالثناء على الفاعل ، وشكره على عمله واظهار الرضا والسرور به .

٣ – أولى الناس بالإحسان إليهم ذووا الأرحام ثم من دونهم من المحتاجين .

٤ – تفويض أهل الفضل بتوزيع الميراث ، وصرف الصدقات فى وجوه الخير .

٥ – فضل الصحابة رضى الله عنهم ، وسرعة استجابتهم لأمر الله تعالى ، وحرصهم على بلوغ أرقى درجات الكمال . انتهى نقلا عن نزهة المتقين (٢٩٦/١) .

مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ وإنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِى إلَىَّ بَيْرَحَاء ، وَإنَّهَا صَدَقَةٌ للهِ عز وجل ، أَرْجُو بِرَّهَا ، وَذُخرَهَا عنْدَ اللهِ تعالى فَضَعْهَا يَا رَسُولَ اللهِ حَيْثُ شِئْتَ . قال رسول الله ﷺ : « **بَخٍ ذلِكَ مَالٌ رَابِحٌ ، ذلِكَ مَالٌ رَابِحٌ ، قَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ فِيهَا ، وَإنِّى أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِى الأَقْرَبِينَ** » فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِى أَقَارِبِهِ ، وَبَنِى عَمِّهِ . متفق عليه .

قوله بيرحاء : هو موضع بقرب المسجد ، وقيل حاء اسم رجل إليه نسب البئر ، واختلف فى تقييده ، فروى بفتح الراء فى كل حال ، وروى بضم الراء فى الرفع ، وفتحها فى النصب ، وكسرها فى الجر .

وقوله بخ : يقال بالتسكين ، وبالكسر مع التنوين ، قال الخليل : يقال ذلك للشيء إذا رضيته ، ويقال : ليعظم الأمر .

وقوله مال رابح : يروى بالباء الموحدة ، من الربح بالأجر ، وجزيل الثواب ، أى ذو ربح ، ويروى بالياء المثناة من الرواح عليه بالأجر على الدوام ، ما بقيت أصوله وثماره ، وقال الهروى : رابح أى ذو ربح ، ومن رواه رائح أراد أنه قريب الفائدة .